

حكم الرطوبة المشتبهة عند المرأة المصابة بالوسواس

السؤال :

إذا شكت المرأة المصابة بالوسواس بخروج البول و شمت رائحته في ملابسها الداخلية وحست برطوبة فيها فهل تحكم بالنجاسة؟

الجواب :

إذا لم تعلم بخروج البول منها فلا تحكم بنجاسة الرطوبة منها في الفرض المذكور.